

المرأة إذا اشترطت في الإحرام فهل عليها شيء ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته امرأة نوت بالعمرة ثم قالت بعد الفجر قالت ان حبسني حابس فمحلي حيث حبستني. تقول وانا لست من اهل مكة من مكان بعيد. وقد اتاني اكرمكم الله العذر الشرعي - [00:00:00](#)

انتهى العذر الشرعي فماذا تفعل؟ وهل عليها شيء؟ الحمد لله رب العالمين في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على ابنة عمه ضباعة بنت الزبير رضي الله عنها وهي وجعة. اي مريضة. فقالت يا رسول الله - [00:00:24](#)

اني اريد الحج واجدني شاكية. فقال النبي صلى الله عليه وسلم حجي واشترطي وقولي ان محلي حيث حبستني فان لك على ربك ما اشترطت او كما قال صلى الله عليه وسلم - [00:00:45](#)

فافاد هذا الحديث ان الانسان اذا اهل باحد النسكين حجا او عمرة واشترط هذا الشرط وكان خائفا من وجود مانع يمنعه من تمام النسك فاذا وجد هذا المانع الذي يحول بينه وبين اتمام النسك فانه يتحلل مجانا ويرجع الى بلده - [00:01:07](#)
ولا شيء عليه. فلا يجب عليه ان يذبح هديا. ولا ان يفعل شيئا لانه اشترط وهذا هو فائدة الاشتراط. ولكن اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل يجوز الاشتراط في حق كل احد - [00:01:32](#)

اراد النسك ام انه يخص به اهل الحاجة ممن يخافون وجود مانع يمنعهم من اتمام نسكهم الجواب فيه اقوال لاهل العلم والقول الصحيح منها انه يخص به من خاف مانعا واختاره شيخ الاسلام - [00:01:55](#)

ابن تيمية رحمه الله تعالى لانه قد حج مع النبي صلى الله عليه وسلم الجمع الغفير. ولم يأمر احدا منهم بالاشتراط الا ضباعة بنت الزبير لانها كانت وجعة كانت خائفة من الا تستطيع من اكمال نسكها - [00:02:16](#)

فامرها النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة بالاشتراط والخلاصة من هذه الفتيا انك ايتها السائلة لك ان تتحللي من احرامك مجانا بلا ذبح هدي ولا اخر ثم ترجعين الى بلدك وتعتمرين بعد ذلك حيث تيسر لك العمرة والله اعلم - [00:02:38](#)